المطلب السادس: هل الأفضل في الاستنشاق والمضمضة الوصل([[1]](#footnote-2)) أو الفصل([[2]](#footnote-3)) ؟

**اختار المباركفوري رحمه تعالى أن الوصل والجمع بين المضمضة والاستنشاق أفضل حيث قال رحمه الله:"واختلفوا في الأفضل بعد ما اتفقوا على جواز الوصل والفصل كليهما فذهب أحمد والشافعي إلى أفضلية الوصل والجمع وهو المذهب الصحيح المختار عندي" ([[3]](#footnote-4)).**

**تحرير محل النزاع**: لا خلاف بين العلماء في جواز الأمرين في المضمضة والاستنشاق([[4]](#footnote-5)), وإنما اختلفوا فيما هو الأفضل والأولى منهما الوصل أم الفصل؟ على قولين:

**القول الأول:** إن الفصل أفضل, وإليه ذهب الحسن البصري([[5]](#footnote-6)), وهو مذهب الحنفية([[6]](#footnote-7)),والمالكية([[7]](#footnote-8)), وقول في مذهب الشافعية([[8]](#footnote-9))**.**

**القول الثاني:** إن الوصل والجمع أفضل, وهو مذهب الحنابلة([[9]](#footnote-10)), والشافعية([[10]](#footnote-11)), وقول عند المالكية([[11]](#footnote-12)), وهو اختيار المباركفوري.

**سبب الخلاف في المسألة:** ما يُظن منتعارض الآثار الواردة فيها.

**أدلة القول الأول:**

**الدليل الأول**: عن أبي حية([[12]](#footnote-13))وهو ابن قيس قال:رأيت عليا توضأ, فغسل كفيه حتى أنقاهما, ثم تمضمض ثلاثا, واستنشق ثلاثا, وغسل وجهه ثلاثا, وغسل ذراعيه ثلاثا ثلاثا, ثم مسح برأسه, ثم غسل قدميه إلى الكعبين, ثم قام فأخذ فضل طهوره فشرب وهو قائم, ثم قال:"أحببت أن أريكم كيف طهور النبي "([[13]](#footnote-14)).

**وجه الدلالة**: والحديث بمدلوله ظاهر أنه تمضمض ثلاثا, وأخذ لكل مرة ماء جديدا, واستنشق ثلاثا وأخذ له ماء جديدا([[14]](#footnote-15)).

**الدليل الثاني**: عن طلحة([[15]](#footnote-16)) عن أبيه عن جده([[16]](#footnote-17)) قال دخلت على النبي وهو يتوضأ والماء يسيل من وجهه ولحيته على صدره فرأيته يفصل بين المضمضة والاستنشاق([[17]](#footnote-18))**.**

**وفي رواية بلفظ**: أن رسول الله توضأ فمضمض ثلاثا, واستنشق ثلاثا يأخذ لكل واحد ماءً جديدًا([[18]](#footnote-19)).

**الدليل الثالث:** عن شقيق بن سلمة([[19]](#footnote-20)) قال: شهدت عثمان توضأ ثلاثا ثلاثا، وأفرد المضمضة من الاستنشاق، وقال:"هكذا توضأ رسول الله "([[20]](#footnote-21)).

**الدليل الرابع:** عن علي أن رسول الله توضأ فمضمض ثلاثا, واستنشق ثلاثا من كف واحد([[21]](#footnote-22))**.**

**وجه الدلالة:** ظاهر الحديث يدل على الفصل بين المضمضة الاستنشاق فكان أولى([[22]](#footnote-23))**.**

**الدليل الخامس:** الفم والأنف عضوان منفردان فلا يجمع بماء واحد كسائر الأعضاء([[23]](#footnote-24)).

**الدليل السادس**: أن الفصل أقرب إلى النظافة فكان أولى ([[24]](#footnote-25)).

**وأولوا ما استدل به أصحاب القول الثاني من الأحاديث التي صرحت بالجمع بين المضمضة والاستنشاق بتأويلين:**

**الأول**:لم يستعن باليدين كما في غسل الوجه بل استعمل الكف الواحد.

**الثاني**: أنه فعل المضمضمة والاستنشاق باليد اليمنى, فيكون ردا على قول من يقول يستعمل

في الاستنشاق اليد اليسرى؛لأن الأنف موضع الأذى كموضع الاستنجاء([[25]](#footnote-26)).

**أدلة القول الثاني:**

**الدليل الأول:** عن عبد خير([[26]](#footnote-27)) قال:رأيت علياً أُتِيَ بكرسى, فقعد عليه, ثم أُتِيَ بكُوْزٍ([[27]](#footnote-28)) من ماء, فغسل يديه ثلاثا, ثم تمضمض مع الاستنشاق بماء واحد ... ثم قال:"من سَرَّه أن ينظر إلى طهور النبي فهذا طهوره"([[28]](#footnote-29)).

**وجه الدلالة :**هذه الرواية صريحة في الجمع بينهما, وقوله:"فهذا طهوره"يدل على النبي كان يداوم عليه, وما واظب عليه النبي أولى وأفضل.

**الدليل الثاني:** عن عبد الله بن زيد  ([[29]](#footnote-30))أنه أفرغ من الإناء على يديه فغسلهما, ثم غسل أو مضمض واستنشق من كفة([[30]](#footnote-31)) واحدة, ففعل ذلك ثلاثا, فغسل يديه إلى المرفقين مرتين مرتين, ومسح برأسه ما أقبل وما أدبر, وغسل رجليه إلى الكعبين, ثم قال:"هكذا وضوء رسول الله "([[31]](#footnote-32)) .

**وجه الدلالة:** قوله:"مضمض واستنشق من كفة واحدة" صريح في دلالته على الجمع بينهما.

**قال النووي:"**في هذا الحديث دلالة ظاهرة للمذهب الصحيح المختار أن السنة في المضمضة

والاستنشاق أن يكون بثلاث غرفات يتمضمض ويستنشق من كل واحدة منها"([[32]](#footnote-33)).

**وقال ابن حجر:**"وهو صريح في الجمع كل مرة"([[33]](#footnote-34))**.**

**الدليل الثالث:** عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه توضأ فغسل وجهه, أخذ غَرفة من ماء فمضمض بها واستنشق, ثم أخذ غرفة من ماء فجعل بها هكذا أضافها إلى يده الأخرى فغسل بهما وجهه, ثم أخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليمنى, ثم أخذ غَرفة من ماء فغسل بها يده اليسرى, ثم مسح برأسه, ثم أخذ غرفة من ماء فرش على رجله اليمنى حتى غسلها, ثم أخذ غَرفة أخرى فغسل بها رجله يعني اليسرى, ثم قال:"هكذا رأيت رسول الله يتوضأ"([[34]](#footnote-35)).

**وجه الدلالة:** أن النبي كان يتمضمض ويستنشق من غَرفة واحدة, كما أثبته ابن عباس رضي الله عنهما بالفعل والقول, وهو يدل على الجمع بينها؛ إذ لا يُتصور من فعله هذا إلا الجمع([[35]](#footnote-36))**.**

**الدليل الرابع:** عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي توضأ مرة مرة جمع بين المضمضة والاستنشاق([[36]](#footnote-37))**.**

**وجه الدلالة:** قوله:"جمع بين المضمضة والاستنشاق" نص صريح على الجمع, ولا يحتمل

تأويلا البتة([[37]](#footnote-38))**.**

**الدليل الخامس:** عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله توضأ فغرف غَرْفة فمضمض واستنشق منها، ثم غرف غرفة فغسل وجهه، ثم غرف غرفة فغسل يده اليمنى، ثم غرف غرفة فغسل يده اليسرى, ثم أخذ شيئا من ماء فمسح به رأسه, وقال بالوسطيين من أصابعه فى باطن أذنيه والإبهامين من وراء أذنيه، ثم غرف غَرفة فغسل قدمه اليمنى، ثم غرف غرفة فغسل قدمه اليسرى([[38]](#footnote-39))**.**

**وجه الدلالة:** دل الحديث بمنطوقه على أن النبي مضمض واستنشق بغرفة واحدة, وهو يدل على الجمع بينهما.

**والراجح في المسألة** والله تعالى أعلم بالصواب هو القول الثاني أي الأفضل الجمع بين المضمضة الاستنشاق, وذلك لما يلي:

1. لقوة الأدلة لهذا القول وصحة أحاديثه وصراحة دلالتها على المسألة.
2. إن روايات الجمع كثيرة من جهات عديدة, وعن جماعة من الصحابة, وأصح من الروايات التي تدل على الفصل([[39]](#footnote-40)).
3. وأما ما استدلوا به من حديث أبي حية, فهو ليس صريحا فيما ذهبوا إليه من الفصل بل هو يتحمل أنه مضمض ثلاثا بثلاث غرفات, واستنشق بثلاث غرفات أخرى, ويحتمل أنه مضمض واستنشق بغرفة, ثم فعل هكذا, ثم فعل هكذا, ثم فعل هكذا ثلاث مرات,

فإذا كان الحديث محتملا رد إلى الأحاديث المحكمة الصريحة في الوصل المذكورة في أدلة

القول الأول توفيقا بين الأدلة, ثم لو سلم أنه يستفاد منه الفصل فليس صريحا, وأما أحاديث الجمع فصريحة وأصح من أحاديث الفصل فكان مقدما([[40]](#footnote-41)).

1. وأما حديث شقيق بن سلمة فقد ذكره الحافظ ابن حجر في التلخيص ولكنه سكت عن الحكم عليه, ولم يذكر أنه صحيح أو حسن فلا يعلم حال إسناده فمتى لا يعلم أنه صحيح أو حسن لا يصلح للاحتجاج([[41]](#footnote-42)).

**فإن قيل**: قول ابن حجر: روى أبو علي بن السكن([[42]](#footnote-43)) في صحاحه من طريق أبي وائل شقيق

ابن سلمة قال:شهدت علي بن أبي طالب, وعثمان بن عفان توضآ ثلاثا ثلاثا, وأفردا المضمضة من الاستنشاق, ثم قالا:"هكذا رأينا رسول الله توضأ" فهذا صريح في الفصل, فبطل إنكار ابن([[43]](#footnote-44)) الصلاح([[44]](#footnote-45)).

**فقد أجاب عنه المباركفوري فقال:"**كلا بل يظهر من سياق كلام الحافظ ضعف هذا الحديث؛ فإنه لو كان صحيحا لنص على صحته, ولم يكتف على قوله:"روى أبو على بن السكن في صحاحه"؛ لأن مقصود الحافظ الرد على ابن الصلاح في قوله:"لا يعرف ولا يثبت" وقال أيضا: ولو سلمنا أن سياق كلام الحافظ لا يدل على الضعف, فلا يدل سياقه على الصحة البتة, فإن مقصود الحافظ يُحمل على الضعف أيضا"([[45]](#footnote-46)).

**وقال الألباني رحمه الله**([[46]](#footnote-47)) **بعد أن ذكر كلام الحافظ المذكور أعلاه عن حديث شقيق بن**

**سلمة:**"ثم وجدته في" المختارة"(1/126) من طريق ابن ثوبان عن عبْدة بن أبي لُبابة عـن

شقيق عن عثمان وحده. قلتُ: لكني أشك في ثبوت ذكر المضمضة والاستنشاق في هذا الحديث! فقد أخرجه ابن ماجه (1/161)، والطحاوي (1/17) من طريق ابن ثوبان عن عبدة بن أبي لبابة عن شقيق بن سلمة قال: رأيت عثمان وعلياً يتوضان ثلاتاً ثلاثاً، ويقولان: هكذا كان وضوء رسول الله , وإسناده حسن؛ وابن ثوبان: هو عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، وهو حسن الحديث إذا لم يخالف, وهو عند الحاكم, والدارقطني, والبيهقي من طريق أخرى عن شقيق بن سلمة عن عثمان وحده؛ بلفظ: فمضمض واستنشق ثلاثاً... الحديث، ليس فيه التفصيل المذكور عند أبي علي"([[47]](#footnote-48)).

**فإن قيل**: إن الأحاديث التي تدل على الجمع بينهما محمولة على الجواز([[48]](#footnote-49)).

**فيجاب عنه:** بأن الجمع بين المضمضة والاستنشاق حدث أكثر من مرة، فلا يمكن أن يكون لبيان الجواز([[49]](#footnote-50)).

وأما تأويلهم للأحاديث الدالة على الوصل والجمع بالتأويلين المذكورين, فرده العيني فقال:"نظرا لأن الأحاديث المصرحة بأنه تمضمض واستنشق بماء واحد لا يمكن تأويلها بما ذكروه"([[50]](#footnote-51)).

ثم هو تأويل سخيف جدا؛ فإن الظاهر على هذا التأويل أن يقال:"بكف واحدة لا من كف واحدة"([[51]](#footnote-52)).

**قال النووي رحمه الله:**"لم يثبت في الفصل حديث أصلاً بل الصواب تفضيل الجمع للأحاديث الصحيحة المتظاهرة, وليس لها معارض" ([[52]](#footnote-53)).

**وقال ابن العربي رحمه الله:**"الجمع أقوى في النظر, وعليه يدل الظاهر من الأثر"([[53]](#footnote-54)).

**وقال ابن القيم رحمه الله** في بيان هديـه في المضمضة والاستنشاق من الفصل والوصل

بينهما:"وكان يتمضمض ويستنشق تارة بغَرفة، وتارة بغَرفتين، وتارة بثلاث, وكان يصل بين المضمضة والاستنشاق، فيأخُذ نصف الغرفة لفمه، ونصفها لأنفه، ولا يُمَكن في الغرفة إلا هذا، وأما الغرفتان والثلاث، فيمكن فيهما الفصلُ والوصلُ، إلا أن هديه كان الوصلَ بينهما، كما في "الصحيحين" من حديث عبد الله بن زيد أنَّ رسول الله " تمضمض واستنشق منْ كَفٍّ واحدة، فعل ذلك ثلاثاً "وفي لفظ:" تمضمض واستنثر بثَلاَث غَرفَات" فهذا أصحً ما رُوي في المضمضة والاستنشاق، ولم يجىء الَفصلُ بين المًضمضة والاستنشاق في حديث صحيح البتة، لكن في حديث طلحة بن مصرف، عن أبيه، عن جدِّه: رأيتُ النبي يَفْصلُ بين المضمضة والاستنشاق([[54]](#footnote-55))، ولكن لا يُروى إلا عن طلحة عن أبيه عن جدَّه، ولا يعرف لجده صحبة"([[55]](#footnote-56)). والله أعلم.

1. () الوصل هو الجمع أي الجمع بين المضمضة والاستنشاق بماء واحد, وله صورتان:

   **الأولي**: أن يجمع بينهما بثلاث غرفات يأخذ غرفة فيمضمض منها ثم يستنشق منها, ثم يأخذ غرفة ثانية يفعل بها كذلك, ثم ثالثة.

   **الثانية**: أن يجمع بغرفة واحدة فعلى هذا في كيفيته وجهان:

   **أحدهما**: يخلط المضمضة بالاستنشاق فيمضمض, ثم يستنشق, ثم يمضمض, ثم يستنشق, ثم يمضمض, ثم يستنشق.

   **والآخر**:لا يخلط بل يتمضمض ثلاثا متوالية ثم يستنشق ثلاثا متوالية. ينظر:[ المنتقى1/85, والمجموع للنووي 1/399, وعمدة القاري2/401, ومواهب الجليل1/355]. [↑](#footnote-ref-2)
2. () الفصل هو التفريق أي التفريق بين المضمضة والاستنشاق حيث لا يستنشق بالماء الذي تمضمض به, وله صورتان:

   **الأولي**: أن يتمضمض ويستنشق بست غرفات فيتمضمض بثلاث ثم يستنشق بثلاث.

   **والثانية**: بغرفتين يتمضمض باحدهما ثلاثا ثم يستنشق بالثانية ثلاثا. ينظر: [المنتقى1/85, والمجموع 1/399, وعمدة القاري2/401, ومواهب الجليل1/355]. [↑](#footnote-ref-3)
3. () ينظر: مرعاة المفاتيح2/91. [↑](#footnote-ref-4)
4. () ينظر: المبسوط للسرخسي1/6, والمغني1/170, والمجموع1/397, والقوانين الفقهية ص20. [↑](#footnote-ref-5)
5. () ينظر: شرح السنة للبغوي1/436. [↑](#footnote-ref-6)
6. () ينظر: المبسوط للسرخي1/6, وتحفة الفقهاء ص12, والمحيط البرهان1/46, وتبيين الحقائق1/4, والعناية شرح الهداية1/25, والبناية شرح الهداية1/153, ومراقي الفلاح ص32, وحاشية ابن عابدين1/237, واللباب للميداني1/34. [↑](#footnote-ref-7)
7. () ينظر: المنتقى للباجي1/85, والذخيرة1/276, والقوانين الفقهية ص20, ومختصر خليل ص19, وشرح مختصر خليل للخرشي1/134, والتاج والاكليل1/355, ومواهب الجليل1/355. [↑](#footnote-ref-8)
8. () ينظر: الحاوي الكبير1/85, وبحر المذهب1/99, ونهاية المطلب1/66, والبيان1/112, والمجموع1/398. [↑](#footnote-ref-9)
9. () ينظر: المغني1/170,والشرح الكبير1/324,والإنصاف مع المقنع1/323, وكشاف القناع1/87, وشرح منتهى الإرادات1/108. [↑](#footnote-ref-10)
10. () ينظر:الأم2/54, والحاوي الكبير1/85, وبحر المذهب1/99, ونهاية المطلب1/66, والبيان1/112, والعزيز 1/123, والمجموع /398, وأسنى المطالب1/39. [↑](#footnote-ref-11)
11. () ينظر: المنتقى1/85, والذخيرة1/276, والقوانين الفقهية ص20, والخرشي على مختصر خليل 1/134, ومواهب الجليل1/355. [↑](#footnote-ref-12)
12. () هو أبوحية بن قيس الوادعي الخارفي الكوفي، قيل: اسمه عمرو بن نصر, وقيل غير ذلك روى عن علي, وعبد خير، وعنه أبو إسحاق السبيعي.ينظر:[ تهذيب الكمال33/269, وفتح الباب في الكنى والألقاب ص278, وتقريب التهذيب ص560]. [↑](#footnote-ref-13)
13. () أخرجه أبو داود في كتاب الطهارة, باب صفة وضوء النبي 1/66,برقم116, والترمذي في أبواب الطهارة, باب ما جاء في وضوء النبي كيف كان1/95, برقم48, وهذا لفظه, والنسائي

    في كتاب الطهارة, باب عدد غسل اليدين1/74, برقم96, وابن ماجه مختصرا في كتاب الطهارة وسننها, باب ما جاء في غسل القدمين ص155, وأحمد 2/309,برقم1046, والبيهقي في السننن الكبرى1/194, برقم353, والحديث صححه الترمذي فقال:"وهذا حديث حسن صحيح", وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود1/195, برقم 105. [↑](#footnote-ref-14)
14. () ينظر: العناية شرح الهداية1/25, والبناية شرح الهداية1/54, وعمدة القاري2/402. [↑](#footnote-ref-15)
15. () قال عبد الحق الاشبيلى: طلحة هذا، يقال:هو رجل من الأنصار، ويقال: هو طلحة بن صرف، ولا تعرف لجده صحبة, وقال ابن القطان: وهو الثاني أي طلحة بن مصرف بن عمرو بن كعب. ينظر: [ الأحكام الوسطى1/170, وبيان الوهم والإيهام3/316]. [↑](#footnote-ref-16)
16. () وهو كعب بن عمرو بن مصرف الهمداني اليامي بتحتانية باثنتين وهو جد طلحة بن مصرف سكن الكوفة وله صحبة. ينظر: [أسد الغابة 4/458, والإصابة 5/307]. [↑](#footnote-ref-17)
17. () أخرجه أبو داود في كتاب الطهارة, باب الفرق بين المضمضة الاستنشاق1/74, برقم139, والبيهقي في السنن الكبرى في كتاب الطهارة, باب الفصل بين المضمضة والاستنشاق1/154, برقم234, والطبراني في المعجم الكبير19/181, والحديث ضعفه النووي في المجموع1/398, وقال ابن الملقن في البدر المنير2/104: هو حديث ضعيف؛ لأن ليث بن أبي سليم ضعيف عند الجمهور, وضعفه ابن حجر في الدراية1/20, وقال في التلخيض1/133:"وفيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف وقال ابن حبان: كان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل ويأتي عن الثقات بما ليس من حديثهم تركه يحيى بن القطان وابن مهدي وابن معين وأحمد بن حنبل" وضعفه الألباني في ضعيف سنن أبي داود1/44. [↑](#footnote-ref-18)
18. () أخرجه الطبراني في المعجم الكبير 19/181. [↑](#footnote-ref-19)
19. () وهو شقيق بن سلمة أبو وائل الأسدي, أدرك النبي ولم يسمع عنه, وهو صاحب عبد الله بن

    مسعود, وكان قد شهد صفين مع علي, وروى عن عثمان وعلي وغيرهما, روى عنه الشعبي, ومنصور بن المعتمر وغيرهما, وتوفي سنة 99هـ. ينظر:[أسد الغابة2/636, والإصابة3/225]. [↑](#footnote-ref-20)
20. () أخرجه ابن الجعد في مسنده ص1174, وذكره البغوي في شرح السنة1/436, 437, 437, وقال ابن الملقن وابن حجر: رواه على بن سكن في صحاحه المسماة الصحاح المأثورة وسكتا عنه. ينظر:[ البدر المنير2/111, والتلخيص الحبير1/134]. [↑](#footnote-ref-21)
21. () أخرجه ابن ماجه في كتاب الطهارة, باب المضمضة الاستنشاق من كف واحد ص142, وأحمد 2/289, وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه1/69, برقم 325. [↑](#footnote-ref-22)
22. () ينظر: البدر المنير2/110, والتلخيص الحبير1/134. [↑](#footnote-ref-23)
23. () ينظر: العناية1/25, والبناية1/54. [↑](#footnote-ref-24)
24. () ينظر: المهذب1/37, والعزيز شرح الوجيز1/123, والبدر المنير2/102. [↑](#footnote-ref-25)
25. () ينظر: المبسوط للسرخسي1/6, والعناية1/25, والبناية1/54. [↑](#footnote-ref-26)
26. () هو عبد خير بن يزيد أبو عمارة الهمداني الكوفي، أدرك الجاهلية, وأدرك زمن النبي ولم يسمع منه, وكان من أكابر أصحاب علي, وروى عن أبي بكر، وعن ابن مسعود وغيرهما, وعنه ابن المسيب, والشعبي, وغيرهما. ينظر:[ أسد الغابة3/418, الاستيعاب ص 468, والإصابة 5/97]. [↑](#footnote-ref-27)
27. () الكُوْزُ: ما اتسع رأسه من أواني الشراب إذا كانت بعرى وآذان وجمعه كيزان وأكواز, فإن لم يكن لها خراطيم ولا عرى فهي أكواب. ينظر: [مشارق الأنوار للبستي1/349]. [↑](#footnote-ref-28)
28. () أخرجه أبو داود في كتاب الطهارة, باب صفة وضوء النبي 1/65,برقم113, والترمذي مختصرا في أبواب الطهارة, باب ما جاء في وضوء النبي كيف كان1/95, برقم49, والنسائي في كتاب الطهارة, باب عدد غسل الوجه1/73, برقم93, وأحمد 2/370, برقم1178, والبيهقي في السنن الكبرى1/153, والبزار في مسنده3/42, وأبو داود الطيالسي في مسنده 1/125, والحديث صححه الترمذي فقال:"وهذا حديث حسن صحيح" كما صححه النووي في المجموع1/398 , والألباني في صحيح سنن أبي داود1/192. [↑](#footnote-ref-29)
29. () هو عبد الله بن زيد بن عاصم أبو محمد الأنصاري الخزرجي ثم المازني يُعرف بابن أم عمارة صحابي جليل اختلف في شهوده بدرا, روى عن النبي حديث الوضوء وعدة أحاديث يقال قتل يوم الحرة سنة63هـ ينظر:[ أسد الغابة3/250, والإصابة 4/72 ]. [↑](#footnote-ref-30)
30. () قال ابن حجر: وللأكثر "من كف" بغير هاء. وقال ابن بطال: المراد بالكفة الغرفة, فاشتق لذلك من اسم الكف عبارة عن ذلك المعنى, قال:ولا يعرف في كلام العرب إلحاق هاء التأنيث في الكف, ومحصله أن المراد بقوله كفة فعلة لا أنها تانيث الكف. [فتح الباري1/388]. [↑](#footnote-ref-31)
31. () متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب الوضوء, باب من مضمض واستنشق من غرفة واحدة1/ 82, برقم191, ومسلم في كتاب الطهارة, باب وضوء النبي ص122, برقم235. [↑](#footnote-ref-32)
32. () شرح مسلم للنووي3/122. [↑](#footnote-ref-33)
33. () فتح الباري1/381. [↑](#footnote-ref-34)
34. () تقدم تخريجه في ص (258). [↑](#footnote-ref-35)
35. () ينظر: فتح الباري1/317, وتحفة الأحوذي1/101, وأبكار المنن ص125. [↑](#footnote-ref-36)
36. () أخرجه الدارمي في سننه في كتاب الطهارة , باب الوضوء مرة مرة1/546,برقم724, وابن حبان في صحيحه3/357, برقم1076, والحاكم في المستدرك1/150, والبيهقي في معرفة السنن والآثار1/158, والحديث صححه النووي في المجموع1/398, وفي خلاصة الأحكام1/100, وحسنه المباركفوري في التحفة1/101, وصححه الألباني في التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان2/361. [↑](#footnote-ref-37)
37. () ينظر: أبكار المنن ص125. [↑](#footnote-ref-38)
38. () أخرجه الترمذي في جامعه مختصرا في أبواب الطهارة, باب مسح الأذنين ظاهرهما وباطنهما1 /85-86, برقم36, والنسائي في كتاب الطهارة, باب مسح الأذنين مع الرأس وما يستدل به على أنهما من الرأس1/78, وابن حبان3/360, وابن خزيمة1/77, والطبراني في المعجم الكبير10 /379, والحاكم في المستدرك1/147, وقال:"هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ إنما اتفقا على حديث زيد بن أسلم عن عطاء عن بن عباس أن النبي توضأ مرة مرة وهو مجمل وحديث هشام بن سعد هذا مفسر". وحسنه الألباني في التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان2/362. [↑](#footnote-ref-39)
39. () ينظر: المجموع1/399, وسبل السلام1/82. [↑](#footnote-ref-40)
40. () ينظر: تحفة الاحوذي1/103, وأبكار المنن ص128. [↑](#footnote-ref-41)
41. () ينظر: تحفة الأحوذي1/103. [↑](#footnote-ref-42)
42. () هو سعيد بن عثمان بن السكن أبو على البغدادي نزيل مصر, المعروف بابن السكن, أحد الأئمة, سمع أبا القاسم البغوي, وسعيد بن عبد العزيز الحلبي وغيرهما, وروى عنه أبو عبد الله بن منده, وعبد الغني بن سعيد وغرهما, وتوفي في المحرم سنة353 هـ. ينظر:[تذكرة الحفاظ 3/937, وسير أعلام النبلاء 16/117, وشذرات الذهب4/279]**.** [↑](#footnote-ref-43)
43. () هو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان أبو عمر المعروف بابن الصلاح شافعي, محدّث مفسر, فقيه, أصولي, سمع من محمود الموصلي,وعبد المحسن بن الطوسي وغيرهما, وعنه فخر الدين الكرخي, وشرف الدين الفراوي وغيرهما, ومن مؤلفاته:طبقات الفقهاء،وأدب المفتي والمستفتي،توفى سنة 643هـ.ينظر:[تذكرة الحفاظ4/1430, والسير23/140,وطبقات الشافعية للسبكي8/326]. [↑](#footnote-ref-44)
44. () التلخيص الحبير1/134. [↑](#footnote-ref-45)
45. () وبيان ذلك أن ابن الصلاح قال:"لا يعرف ولا يثبت" أي أنه أنكر ثبوته فكان على الحافظ أن يصحح أو يحسن الحديث لو كان كذلك فعدم فعله يدل على ضعف الحديث لاسيما في المخاصمة والمعارضة.[أبكار المنن ص127]. [↑](#footnote-ref-46)
46. () هو محمد ناصر الدين بن نوح نجاتي بن آدم أبو عبد الرحمن الألباني,الإمام, المحدث, العلامة, تفقه على والده وقرأ عليه القرآن, وتلقى بعض العلوم الدينية والعربية على بعض الشيوخ من أصدقاء والده منهم: الشيخ سعيد البرهاني, ثم رغب إلى علم الحديث في نحو العشرين من عمره, فلم يزل يجتهد حتى برع فيه, صار رأسا, ومن كبار المحدثين في عصرنا, له مؤلفات مفيدة منها: إرواء الغليل, وتمام المنة وغيرهما, توفي في22جمادى الآخرة سنه1420 هـ.ينظر: [المعجم الجامع في تراجم العلماء وطلبة العلم المعاصرين ص321, وقطف الثمار بآخر ما حدث به شيخنا الألباني من أخبار, وصفحات بيضاء لأبي أسماء المصري, وحياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه لمحمد الشيباني, وعلماء مفكرون عرفتهم1/287]. [↑](#footnote-ref-47)
47. () ضعيف سنن أبي داود1/45. [↑](#footnote-ref-48)
48. () ينظر: البناية في شرح الهداية1/155، والمجموع1/399. [↑](#footnote-ref-49)
49. () ينظر: المجموع1/399. [↑](#footnote-ref-50)
50. () ينظر: البناية شرح الهداية1/54. [↑](#footnote-ref-51)
51. () ينظر: مرعاة المفاتيح2/93. [↑](#footnote-ref-52)
52. () ينظر: المجموع1/398, 399, وشرح مسلم للنووي3/106. [↑](#footnote-ref-53)
53. () عارضة الأحوذي1/47. [↑](#footnote-ref-54)
54. () تقدم تخريجه في ص (282). [↑](#footnote-ref-55)
55. () زاد المعاد1/192. [↑](#footnote-ref-56)